

قانون رقم (49) لسنة 2012 م.
إضافة حكم للمادة السابعة من القانون
رقم 20 لسنة 2012 م. باعتماد الميزانية العامة للعام 2012 م.

المجلس الوطني الانتقالي

بعد الاطلاع:

- على بيان انتصار ثورة 17 فبراير الصادر في 22 فبراير 2011 م.
- وعلى قرار تشكيل المجلس الوطني الانتقالي المؤقت وتحديد اختصاصاته.
- وعلى النظام الأساسي للمجلس ولائحته الداخلية.
- وعلى الإعلان الدستوري الصادر في 3 /أغسطس 2011 م . وتعديلاته.
- وعلى قانون النظام المالي للدولة، وتعديلاته.
- وعلى القانون رقم 25 لسنة 1955 م . بشأن البترول.
- وعلى القانون رقم 127 لسنة 1970 م . بتخصيص بعض الموارد ل الاحتياطي العام.
- وعلى القانون رقم 10 لسنة 1983 م . بشأن تمويل وتنفيذ مشروع النهر الصناعي وتعديلاته.
- وعلى القانون رقم 15 لسنة 1986 م . بشأن الدين العام على الخزانة العامة.
- وعلى القانون رقم 18 لسنة 1425 م . بتعديل قيمة بعض الرسوم المالية المقررة لتمويل مشروع النهر الصناعي وأجهزة استثمار مياهه وتقرير بعض الأحكام في هذا الشأن.
- وعلى القانون رقم 13 لسنة 1430 م . بشأن التخطيط.
- وعلى القانون رقم 10 لسنة 2004 م . في شأن بعض الرسوم المالية المقررة لتمويل مشروع النهر الصناعي وأجهزة استثمار مياهه.
- وعلى القانون رقم 12 لسنة 2004 م . بشأن ضريبة الدمغة وتعديلها.
- وعلى القانون رقم 1 لسنة 2005 م . بشأن المصادر.
- وعلى القانون رقم 2 لسنة 2010 م . بشأن اعتماد الميزانية العامة للأبواب الأولى والثانية والرابع والخامس للعام 2010 م . والباب الثالث للأعوام (2010،2011،2012)
- وعلى القانون رقم 10 لسنة 2010 م . بشأن الجمارك.
- وعلى القانون رقم 12 لسنة 2010 م . بشأن علاقات العمل.
- وعلى القانون رقم 23 لسنة 2010 م . بشأن النشاط التجاري.

- وعلى القانون رقم 20 لسنة 2012 م. بشأن اعتماد الميزانية العامة للعام 2012 م.
- وبناء على ما عرضه مجلس الوزراء.
- وعلى ما أقره المجلس الوطني الانتقالي المؤقت في اجتماعه المنعقد يوم الثلاثاء بتاريخ 5-6-2012 م.

أصدر القانون الآتي:

مادة (1)

يضاف حكم للمادة السابعة من القانون رقم 20 لسنة 2012 م. ويجري نصه على النحو الآتي:-
ويعتمد توزيع المخصصات المحددة بالباب الرابع وفق الجدول المرفق بهذا القانون والمقترح من وزارة المالية.

مادة (2)

يعمل بهذا القانون من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

المجلس الوطني الانتقالي

المؤقت - ليبيا.

صدر في طرابلس يوم الثلاثاء.

بتاريخ: 5/6/2012 م.

الجدول المرفق بالقانون رقم (49) لسنة 2012 م.

بإضافة حكم للمادة السابعة من القانون رقم (20) لسنة 2012 م.

باعتتماد الميزانية العامة للعام 2012 م.

الباب الرابع

(الدعم وموازنة الأسعار)

البيان	القيمة بالدينار	ملاحظات	ت.
الأدوية	1,244,511,000		1
السلع التموينية	3,000,000,000		2
المحروقات (الوقود و المنتجات النفطية)	8,085,000,000	يتضمن دعم فرق سعر مادة البيوتومين مبلغ (739,49,005) دينار	3
الكهرباء و الإدارة العامة	1,087,000,000		4
المياه و الصرف الصحي	500,000,000		5
تحلية المياه	10,489,000		6
النظافة العامة	619,000,000		7
الأعلاف	54,000,000		8
الإجمالي	14,600,000,000		